

أبو إسحاق إبراهيم الشيرازي

# شرح التلميح

الجزء الأول

حقته وقدم له ووضع فهرسه

عبد المجيد توكي



[في تكفير من كان على غير اعتقاد أهل الحق المنتسبين إلى الأشعري]

٤٥ - [٣٦ ظ] فمن اعتقد غير ما أشرنا إليه من اعتقاد أهل الحق المنتسبين إلى

الإمام أبي الحسن الأشعري<sup>(١)</sup> - رضي الله عنه! - فهو كافر. ومن نسب إليهم غير ذلك فقد كفرهم فيكون كافراً بتكفيره<sup>(٢)</sup> لهم لما روي عن النبي - ﷺ! - أنه قال: «مَا كَفَرَ رَجُلٌ رَجُلًا إِلَّا بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا؛ إِنْ كَانَ كَافِرًا إِنَّهُ كَمَا<sup>(٣)</sup> قَالَ وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا لَقَدْ كَفَرَ بِتَكْفِيرِهِ إِيَّاهُ»<sup>(٤)</sup>. فمن كان هذا اعتقاده ودينه كيف يستحل المسلم أن يفتابه، فضلاً [عن] أن يُكفره ويلعنه؟ وهل في هذه الاعتقادات ما يجحده أحد ويستنكف عنه عالم عابد إلا ملحد دهري<sup>(١)</sup> أو موهم حشوي<sup>(١)</sup>؟. نعوذ بالله من ذلك الخذلان وسوء التوفيق والحرمان! فيا ليت شعري هذا الذي ينسب إليهم في أي كتاب وجدوه ومتى سمعوه منهم؟ [٣٧ و]. ومن هذا الذي نقله عنهم؟ فالله - تعالى! - حسينا وحسيهم!

٤٦ - فإن قيل: أنتم تقولون هذا في الظاهر وتعتقدون في الباطن غيره! يقال لهم: لا فرق بيننا وبينكم في ذلك وليس لبعضنا من بعض إلا الظاهر وليس مكتوب [أ] بين أعيننا: صادق، ولا: كاذب (...). [ولولا الوحي لما علم النبي - ﷺ! - بأمر المنافقين]: ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ

= كثيرة؛ ففي مفتاح كنوز السنة: «الْكُفْرُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ» وذلك نقلاً عن مسلم والترمذي ومالك وابن حنبل والطيالسي والواقدي. وفي المعجم المفهرس (ج ٣، ص ١٠٦، ع ٢٤): «الْكُفْرُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ. رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوُ الْمَشْرِقِ» وذلك بالإحالة على مسلم (إيمان) والبخاري (بدء الخلق) والترمذي (فتن) ومالك (استئذان) وابن حنبل.

(٦) يروي الشيرازي هنا أشعاراً لأبي نواس (وفي الطرة إشارة إلى أنها تروى للشافعي أيضاً) ضمنت له المغفرة إذ أنه عبّر فيها عن تعلقه بأبي بكر وعمر وعلي وبقية الصحابة. وساق المؤلف كذلك أشعاراً أخرى لمجهولين، وهي تفيد نفس المعنى.

٤٥ - (١) انظر التعليقات على الأعلام.

(٢) في الأصل: بتكفيرهم.

(٣) في الأصل: لما.

(٤) في المعجم المفهرس (ج ٦، ص ٤١، ع ١٤): «إِذَا، مَنْ، أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ [أَحَدُكُمْ] لِأَخِيهِ، لِصَاحِبِهِ [أَنْتَ كَافِرٌ أَوْ] [يَا] كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا». وقد أحال فنسبك على البخاري (أدب) ومسلم (إيمان) ومالك (كلام) وابن حنبل.